رابط المادة على منصة باحث

سؤال وجواب من شرح أخصر المختصرات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]5041 -2082[هل يجوز لإمام مسجد في بلاد الغرب أن يأخذ راتبه من صندوق التبرع الموضوع في المسجد؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان المسلمون يقيمون في بلاد غير اسلامية لا يوجد فيها بيت مال فهل يجوز ان يعطى للامام راتب شهري يؤخذ من صندوق المسجد الذي يجمع فيه تبرعات المصلين؟ لا بأس - 00:00:00

لا بأس بذلك ان يدفع له قدر ما ما يكفيه ليتفرغ لامامة المسجد ويكون من الصندوق المتبرعين لانه يقوم مقام بيت المال. نعم - 00:00:21